تأصيل مفاهيم الحكم والسياسة في الفكر الإسلامي

The Rooting of the Concepts of Governance and Politics in Islamic Thought*

ا.م.د احمد عدنان عزيز/ كلية العلوم السياسية–جامعة بغداد

تاريخ الاستلام١٠/١٠/٢٠٢٤ تاريخ القبول ٣٠/١٠/٢٠٢٤

تاريخ النشر ٣٠/١/٢٠٢٥

الملخص

نناقش في هذا البحث الأصول التشريعية لمفاهيم الحكم والسياسة، وما يرتبط ويتداخل معها، وما يدل عليها من مفاهيم أخرى، كالحكومة، والولاية، والحاكم، والخلافة والإمامة، في ضوء التأصيل اللغوي، والقرآني، والتفسير التاريخي، والتأويل الروائي في سياق الفكر الإسلامي باتجاهاته المتعددة، لنصل إلى نتيجة أن هذه المفاهيم واستعمالاتها، تعد من بديهيات الشرع والعقل، لوجود دلالات ومعانٍ تشريعية واضحة ومحددة، لهذه المفاهيم، واشتقاقاتها، ووظائفها، ومستوياتها التي شرعها الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه، وأكدتها السنة النبوية، مع وجود اختلافات في سياقات التفسير التاريخي للنصوص والروايات من جهة، وانكار هذا التأصيل واستعمالاته وامتداداته الزمنية المستمرة من التيارات الوضعية من جهة أخرى.

كلمات مفتاحية (التأصيل – الحكم – السياسة – الفكر الإسلامي)

Abstract

This research discusses the legislative foundations of the concepts of governance and politics and what is related to them, overlaps with them and indicates them from other concepts such as government, guardianship, ruler, caliphate, and Imamate, by following the Quranic foundation, historical interpretation, and narrative interpretation in the contexts of Islamic thought with its various trends. The study reaches the conclusion that these concepts and their uses are among the axioms of Sharia and reason due to clear and specific legislative implications and connotations for these concepts and their derivations, functions, and levels that God Almighty has legislated in the Qur'an and confirmed by the Sunnah of the Prophet; notwithstanding the differences in the contexts of historical interpretation of texts and narrations on the one hand, and the denial of this foundation, its uses, and its continuous temporal extensions by the positivist trends on the other hand..

Keywords (rooting – governance – politics – thought – Islamic)

تأصيل مفاهيم الحكم والسياسة في الفكر الإسلامي

المقدمة

في نظرة اجمالية إلى التعاليم والقوانين في الإســـلام، يمكن القول أنه من غير الممكن الفصل بين المسائل السياسية والدين الإسلامي، فالحدود، والقصاص، والتجارة، والجهاد، والدفاع مثلًا، تُعد في نظر الفقه السياسي أمورًا لا يمكن فصلها عن السياسة الكلية للمجتمع، بل وحتى المســـائل العبادية، كالحج، وصـــلاة الجمعة، فإنها مرتبطة بالسياسة بشكل ملموس، لا يُقبل الانفصال عنها. وسيرة النبي محمد ﷺ وسياسته جسدها التاريخ بوضوح وقبلها المسلمون، لا يستطيع أحد الادعاء بأن النبي محمد ﷺ كان يهتم بالمسائل العبادية، والتربوية، والعقائدية فقط، دون أن يولي المسائل السياسية والخارجية أي اهتمام، فرســـائله إلى رؤســـاء الدول والملوك، وتهيأته المؤمنين للقتال، والقضاء بين الناس في صلب المسائل الاجتماعية، هي أمور لا يمكن فصلها عن حياة النبي محمد ﷺ، ولهذا فإنَّ أهمية المسائل السياسية واختلاطها في هذه المسائل، وقيادة المجتمع الإســـلامي، تعد من بديهيات العقل والشـــرع، وليس هناك أي ابهام في هذا المجال. فالإنســـان بحاجة إلى قوانين تحكمه، وتنظم شـــؤونه، وهذا أصـــل غير قابل للإنكار، ويرتبط بالسياسة الكلية للمجتمع.

أهمية البحث: تنطلق أهمية البحث في ضـــوء أهمية تأصـــيل مفاهيم الحكم والسياسة، وما يرتبط بها من اخضاعها للأحكام القرآنية الثابتة، الأمر الذي يعطي لها معانٍ محكمة في مجال الاستخدام والممارسة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، بما

يعمل على عدم إلغاء، أو إنكار وجود أصول تشريعية حاكمة لمسائل السياسة والحكم في نظام هذه المجتمعات، بل هي مفاهيم متأصلة وراسخة فيها.

فرضية البحث: تقوم فرضية البحث على أن مفاهيم الحكم والسياسة وما يتفرع ويتداخل معها في الفكر الإسلامي تنطلق أصولها، ومبانيها، وأحكامها من القرآن بآياته الكريمة، وتفسيراتها، والسنة النبوية بممارسات النبي محمد ﷺ.

مشكلة البحث: ترتكز مشكلة البحث عبر قراءات وتفسيرات مختلفة ومتباينة للتأصيل التشريعي لمفاهيم وتطبيقات الحكم والسياسة في الإسلام بعد حياة النبي محمد ﷺ ، أفرزت هذه التبايانات التي وصلت حد الإنكار، إشكاليات عديدة في هذا السياق، تثار عبر الأسئلة الآتية:

١- هل أن الفرق والمذاهب الإسلامية متفقة على وجود أصول تشريعية للحكم والسياسة في القرآن والسنة؟
٢- هل أن المفسرين والمفكرين باتجاهاتهم المتعددة متفقين على وجود تأصيل واضح مسند لهذه المفاهيم في القرآن؟

-منهجية البحث: سنعتمد في البحث على المدخل التاريخي، ومنهج تحليل المضمون، فضلًا عن المنهج المقارن لإثبات فرضية البحث.

-هيكلية البحث: سيتم تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور مترابطة ومتداخلة، الأول: يتحدد ببحث مفهوم السياسة والولاية في اللغة والاصطلاح والمعنى والسياق، والثاني: أصناف الحكام، ومنشأ الحكم، والمفاهيم المرتبطة بهما في القرآن الكريم، والثالث: منشأ القوانين، وعلاقة الحاكم بالأمة في القرآن الكريم.

المحور الأول: أصـــناف الحكام ومنشـــأ الحكم والمفاهيم المرتبطة بهما في القرآن الكريم

أولًا: أصناف الحكام

الحكام صنفان كما جاء في القرآن الكريم، صنف ينتهج سياسة إلهية، وصنف ينتهج سـياسـة شـيطانية، وإلى جانب ذلك يوضـح القرآن الكريم آثارًا على وجود هؤلاء، وحصيلة أسلوب حكمهم، كما في قوله تعالى: (قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَّلِكَ يَفْعَلُونَ) [١]، وكذلك قوله تعالى: (أَمَّا السَّـــفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا) [٢].

وهناك من سـار في طريق الصـلاح كما جاء في قصـص بني إسـرائيل (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَـعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْـطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْـطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) [٣]، وهذه الآية تؤكد أنَّ هناك حكام عادلين وهو غير الصنف الأول.

فتؤكد الآية (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ الله قد بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْـطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْـمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَـاءُ وَاللَّهُ وَاسِـعٌ عَلِيمٌ) [٤]، على بطلان المعايير والملاكات التي يحددها الضـــالون في خصـــوص الحكم، وتحدد من جانبها معياراً آخر يتمثل بالعلم والمعرفة والقابلية الجســـمانية كمعايير لكفاءة الفرد في الحكم، والآيات التي تلت هذه الآية الكريمة تشير إلى ملاحظة قيمة، ألا وهي أنَّ الحكم

القائم على أســـاس القابلية والصـــلاحية يعد موهبة إلهية يمنحها الباري تعالى لمن يســـتحقها من عباده، وفي الحقيقة أن ملكية مالك الملك هي التي تتبلور في ملوكية الحاكم الصـــالح واللائق، وليس من حق الإنســـان أن يعد العلم والقدرة والحكم من اختصاصه، إذ أن العلم والقدرة من صفات الله سبحانه ومختصاته، وهو الذي يختص عباده بها كما في قوله تعالى: (قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير)[٥]. وجاء أيضاً في بني اسرائيل في الإشارة إلى المعارك بين طالوت وجالوت (فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقْتَل دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ)[٦]، وهذه الآية تشير بدورها أن في ضوء الاتكاء على العلم والحكمة، فضلًا عن القدرة ومكانة الحكومة إلى وظيفة أخرى من وظائف الحكام السياسيين، تتمثل بالجهاد، وصد أعداء الله سبحانه وتعالى، والتي يلزم التطرق إليها في أبعاد المســـائل الســـياســـية، ووظائف الحكومة، ويتحدث القرآن الكريم عن أنبياء كانوا يديرون ســـياســـة المجتمع، وهم في مقام النبوة والشـــخصـــية الإلهية، وقيادة النفوس والقلوب للناس، ومنهم داود وسـليمان وذو القرنين (عليهم الســـلام) (وان كان لا يعد من الأنبياء ولكنه من الصـــالحين)، كما في الآيات المباركات: (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَـابِ)[٧]، وقوله تعالى: (وَوَرِثَ سُـلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ)[٨].

أما ما يقدمه الموروث من قصـــص وحكايات في تولي الحكم من لدن النبي سـليمان(عليه السـلام)، فقد جاء لتحقيق الرؤية الإسـلامية في أهمية المتولي، فقد جاء

في تفسير مجمع البيان للطبرسي أن سليمان(عليه السلام) كان يحكم العالم من شرقه إلى غربه، وقد حكم سكان الأرض بالجن والإنس والشياطين والحيوانات المفترسة سبعين عامًا [٩]، في حين نجد النص القرآني يحدد طريقة تولي النبي يوسف(عليه السلام) الحكم في مصر، فبعد أن اكتشف الملك القدرات التي يحملها النبي يوسف عليه السلام، جعله مقرباً منه، وولاه السلطة الاقتصادية التي تُعد العصب المتحكم في السياسة، وهو ما يتمثل في قوله تعالى: (وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي، فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ، قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ، وَكَذَلِكَ مَكَّنَا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ، نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ)[١٠]، وقد كان يوسف (عليه السلام) في السجن ولم يطلب شيء لتفويضه السياسة الاقتصادية للبلاد، التي تعد الوريد الحياتي للبلاد والعباد، وقد أكد على أهم شروط إدارة الدولة وهي كونه حفيظ وعليم.

أما فيما يتعلق بذي القرنين كما في قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَن ذِي الْقَرْنَيْنِ، قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا، إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا، فَأَتْبَعَ سَبَبًا، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِندَهَا قَوْمًا، قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِمَّا أَن تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَن تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا، قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُّكْرًا، وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاء الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا، ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا، كَذَلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا، ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا، قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا، قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا، آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ، حَتَّىٰ

إِذَا سَـاوَىٰ بَيْنَ الصَّـدَفَيْنِ قَالَ انفُخُوا حَتَّى إذا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا فَمَا اسْـطَاعُوا أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْـتطَاعُوا لَهُ نَقْبا)[١١]، فقد تحدث القرآن هنا عن حركة ذي القرنين صـوب المشـرق والمغرب، وأثناء حركته هذه يمر بالقرب من يأجوج ومأجوج، والذي يعبر القرآن الكريم عنهم بالمفسـدين في الأرض، وهنا يسـعى ذي القرنين لدفع ظلمهم وفساده عن المجموعة المحرومة والمستضعفة عبر إيجاد سد دفاعي، وقد قام بوظيفة بناء السد التي يحسن أن يقوم بها أي سياسي وحاكم إلهي.

فما يقدمه النص القرآني من تمكين السـلطة بيد الحاكم نجده متباينًا بحسـب الحاجة والظرف، فسليمان(عليه السلام) امتلك السلطة الكلية، في حين كانت السلطة الاقتصـادية بيد النبي يوسـف (عليه السـلام)، أما السـلطة القانونية وفرض العقوبات فكانت في شـخصـية ذي القرنين، والنماذج مكملة لبعضـها في وجود السـلطة الكاملة للحاكم، كذلك توضـح النماذج أعلاه أنه كان يوجد طوال التاريخ أنبياء ورجال إلهيون، قاموا بدورهم بأفضـل وجه، عبر اسـتلام زمام الأمور، وبينوا الطريقة التي يمضـي بها السياسيون، والأهداف التي يجب تحقيقها لكي تنتهج البشرية جمعاء هذه السياسة.

ثانيًا: منشأ الحكم

تنص آيات القرآن الكريم على أن الحكم في الإطلاق والعموم من اختصـاص الله سـبحانه وتعالى، وهذا الأمر هو النتيجة الطبيعية للنظرية الكونية والعقائدية، التي تشكل الأساس في مجموع النظام، ولما كان هناك وجود مطلق واحد يحكم جميع الكون، وأنه حكيم، وعادل، وسـرمدي، وقادر، فإن الله هو الذي يتحكم قبل أي شـيء آخر بمصـير الإنسـان، ومن ثم يتحكم بالإنسـان كل خليفة، أو مبعوث ومجري للتعاليم الإلهية، والآيات الآتية هي أنموذجاً لذلك، (إِن الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ، أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)[١٢]، وكذلك: (فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ)[١٣]،

وكذلك: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقنون)[١٤]، وكذلك قوله تعالى: (إن الحكم إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ)[١٥]، وقوله تعالى: (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلين)[١٦]، والتأمل في الآيات السابقة يقودنا إلى استنتاج بأن حكم الله ليس من نوع الحكم البشري الذي يتحقق على أساس القدرة والسطو والاستيلاء؛ بل يجب أن نبحث عن سر هذا الحكم في جبروت الاستغناء، والقدرة، والعلم، والربوبية، والعدل، والقضاء، وبقية صفات الجلال والجمال لله تعالى.

ومن هنا فإذا كان الله يمنح هذا الحكم لعباده، فإن هؤلاء المبعوثون من قبله يحققون هذا الحكم على أساس من هذه الفلسفة، ولذا نرى أنه ورد في مجال تثبيت حكومة النبي (ﷺ) قوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)[١٧] .

إذ أنَّ الحكم بالحق، والعدل، لا يُعد أمراً صادراً من الله إلى أوليائه، بل هو صادر إلى جميع المؤمنين، ليحكموا بالعدل فيما إذا استلموا الحكم (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)[١٨]، فلو قلنا أنَّ جملة الحكم بالحق والعدل معطوفة على رد الأمانة إلى أهلها، الذي يستطيع أن يكون قرينة لتفسير الأمانة بالإمامة والحكومة والقضاء، واعتبارها شاملة لجميع أنواع الأمانات، فإن الحكومة من أبرز أنواع الأمانات التي ترد إلى أهلها، فإعادة الشيء المادي ذو القيمة البسيطة مصداقاً للأمانة، فلماذا لا يكون الحكم والقضاء والسياسة وتدبير شؤون الأمة مصداقًا أفضل للأمانة؟[١٩].

ومن هنا نجد في كتب التفسير أنَّ كلمة الأمانة قد فسرت بالإمامة والزعامة، وأن آية (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا)[٢٠]، هي أبرز آية يمكن تفسيرها بالإمامة

وإدارة شـــؤون المجتمع، كما تنص روايات القادة الدينيين، وعلى أي حال فإن الله أمر المؤمنين أن يردوا الأمانات إلى أهلها، والتي تعد الإمامة والسياسة من أبرز مصاديقها، وأهلها هم الذين لهم صلاحية قيادة الأمة الإسلامية، وحراسة الرسالة والدين يؤكد على ضرورة العدل في قضية الحكم بين الناس، وهذه هي أفضل موعظة إلهية[٢١] .

ثالثًا: منشأ الحكومة

جاء في تفسير قوله تعالى من سورة الحديد (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)[٢٢]، عدة آراء منها ما أورده الطباطبائي في تفسير هذه الآية "ان الميزان يعني وسيلة للوزن والقياس ومصداقها الحسي هو الميزان الذي يقاس به وزن البضائع ومن الواضح أن المقصود هو المصداق المعنوي أي الشيء يستطيع أن يقاس به كل أعمال الإنسان (الأحكام والثوابت الإلهية)، وعلى كل حال، فإن الهدف من تعبئة هؤلاء الرجال العظام بهذه الأسلحة الأساسية هو إقامة القسط والعدل"[٢٣].

وعلى هذا الأساس بيّن القرآن الكريم أن القسط هو الركن الأساس في محاسبة العباد، إذ يقول: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا)[٢٤]، ويقول روح الله الخميني في كتاب "الحكومة الإسلامية": بحكم ضرورة العقل لا ينحصر الهدف من بعثة الرسل في بيان وتوضيح الأحكام والشرائع التي يتلقونها بالوحي، فلم يكن الأنبياء قد عينوا لأداء هذه الأحكام إلى الناس بأمانة تامة فحسب، ولم يعهدوا إلى الفقهاء أن يكتفوا ببيان المسائل التي أخذوها عنهم للناس، ولا تعني جملة (الفقهاء أمناء الرسل) أنهم مؤتمنون على النقل عنهم، فقد كان أهم ما كلف به الأنبياء هو إقرار

النظام العادل في المجتمع وتنفيذ الأحكام، وقد يستفاد ذلك كله من قوله تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...)[٢٥].

وجاء في تفسير الآلوسي" (فيه بأسٌ) أي عذاب (شديد)، لأن الآت الحرب تتخذ منه، وهذا إشارة إلى احتياج الكتاب والميزان إلى القائم بالسيف ليحصل القيام بالقسط، فإن الظلم من شيم النفوس"[٢٦].

وقوله تعالى: (فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ...)[٢٧]، ويقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى، أمر الله نبيه أن يؤمن، فيعطي كل ذي حق حقه فإن القسط والعدل في جميع أمور الدين والدنيا في ما جاء به وهو المقصود بإرسال الرسل إنزال الكتب[٢٨]، (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ....)[٢٩].

وقوله تعالى في سورة النساء: (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلخائنين خصيمًا)[٣٠] ففي أصول الكافي عن جعفر الصادق عليه السلام قال: "لا والله ما فوض الله الى أحد من خلقه الا الى رسول الله والى الأئمة، قال عز وجل: (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ الناس...) والآية جارية في الأوصياء (ع)"[٣١]، فيكون الحكم بين الناس هنا يشمل الحكم بينهم في الدماء، والأعراض، وسائر الحقوق، وفي العقائد، وفي جميع مسائل الأحكام.

وجاء في تفسير السعدي في تفسير آيات الحكومة من سورة المائدة وهي (٤٨)، و (٤٩)، و (٥٠)، وهي: (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ، فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ، لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا، وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلكِن لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا

آتَاكُمْ، فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ، اَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ)[٣٢]، ان هذه الآيات تدل على ان النبي (ﷺ) إذا حكم فإنه يحكم بينهم بما أنزل الله من الكتاب والسنة، وهو القسط، وان مادته هو ما شرعه الله من الأحكام، فإنها المشتملة على غاية العدل والقسط، وما خالف ذلك فهو جورٌ وظلم[٣٣].

وقوله تعالى في الآيات التي تسمى بآيات الحاكمية وهي: (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)، و (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)، و(وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)[٣٤]. وقوله تعالى في سورة المائدة: (وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِن التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإنجيل فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْن يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ)[٣٥]، وقوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ، وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ)[٣٦]، وقوله تعالى: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ، وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا، فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)[٣٧].

فما يقدمه النص القرآني من تحديد المفردة (الحكم) جاءت على شخصيات حاكمة، أو شخصيات امتلكت القدرة من الخالق، فكان حكمهم ملامس للحكم الإلهي، ليكون هذا الحكم هو المثال النموذجي الذي يجب أن يكون عليه الحاكم العادي، فالقصص القرآنية والأمثلة الواردة تريد تنميط الفكر الإنساني على ضرورة وجود الحكم العادل الذي يتقبله الإنسان ليس لمجرد وجود القوة والقانون بل بوجود العدالة بين

الناس، والغرض الرئيس من تلك الحكايات ليس العلم بها، بل الفائدة من تلك الحكايات واستثمارها على مستوى التطبيق الفعلي للحاكم داخل الدولة.

رابعًا: **أصل الولاية:**

مثلما لاحظنا في كلمة الحكم فإن كلمة الولاية التي تعني الإشـــراف والقيمومة هي في البداية من اختصــاص الله جل وعلا، ومن ثم من اختصــاص الأنبياء، ومن ثم من اختصـــاص أولي الأمر، كما جاء في قوله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُــولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّـــلَاةِ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)[٣٨]، وهنا يرد تســـاؤل من هم أولي الأمر[٣٩] ؟.

إنَّ الولاية تختلف عن الحاكمية في صـفات الشـخصـية، فالحكم لا يتطلب تلك الصـفات الموجودة في الولاية، يحدد النص القرآني أصـحاب الولاية بالتقوى والسير على ما جاء به الله سبحانه وتعالى من تعاليمه الدينية، ومن ثمَّ المعرفة العلمية وهو ما نجده في الآيات القرآنية قوله تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِـــهِمْ، وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ، وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُـهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا، كَان ذلك فِي الْكِتَابِ مَسْـــطُورًا) [٤٠]. وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَـيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)[٤١]. وقوله تعالى: (وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ (١٥١) الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ)[٤٢]. والقرآن الكريم يذم الذين عصـوا الرسـل إذ يقول: (وَتِلْكَ عَادٌ، جَحَدُوا بِآيات رَبِّهِمْ وَعَصَـوْا رُسُـلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ، أَلَا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمٍ هُودٍ)[٤٣] ، وكذلك قوله تعالى: (وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ)[٤٤].

من ذلك نستنتج أن من يعصي صاحب الولاية يكون حسابه عند الله، في حين من يعصي الحاكم فحسابه يكون بالقانون، أي تكون الولاية مرتبطة بالجانب الديني، في حين الحاكمية مرتبطة بالجانب البشـــري. والآيات المذكورة آنفاً هي انموذج من آيات الولاية والأمر، لم تترك أي مجال للشك من أن الحكام الجبابرة وعديمي الصلاحية ليسوا مصـداقاً لأولي الأمر، فأولي الأمر هم قادة صـالحون وعادلون، وإذا كان يقصـد منهم في الوهلة الأولى فئة خاصـة من القادة الذين تم تحديدهم من جانب النبي محمد (ﷺ)، فإن المقصـود من هؤلاء في المرحلة الأخرى هم الأشـخاص من أهل الصـلاح والسـداد في العدل، الذين يكمنون في نطاق الأشخاص الكاملين والمنتخبين من قبل الناس، وهذه حقيقة مفهومة، لذا فإن إدارة سـياسـة المجتمع الإسـلامي هي من صـلاحية الشـخص الذي يسير في الصـراط المستقيم، والذي يكون عالماً وعادلاً ومنزهاً عن الظلم ويسير على خطى الأنبياء.

خامسًا: أصل الإمامة:

إن كلمة الإمام وردت في عدة موارد من القرآن الكريم، فيصـــفها أحياناً بأنها أفضل مقام يحصل عليه الإنسان، بل وأفضل من النبوة والرسالة أيضاً. وكمثال على ذلك ما جاء في ســـورة البقرة: (وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ، قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي، قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)[٤٥]، وعلى الرغم من أن هذه الآية بصـــدد بيان المكانة المعنوية والقيادية للنفوس والقلوب التي لها علاقة بعالم الملكوت والولاية التكوينية، فهي قابلة للتعميم من هذه الناحية، أي أنها أتم فهم من الناحية العامة للكلمة وملاكاتها، وما جاء في ذيل الآية بأن الظالمين غير صـــالحين للقيادة والإمامة، وأن العدالة التي تمثل نقطة مقابلة للظلم وتشكل شرطاً أساسياً للإمامة والقيادة[٤٦].

لكن في ضـــوء النظرة إلى الموارد التي اســتعملت فيها كلمة الإمامة مع الأخذ بنظر الاعتبار المفهوم الذي يعنيه القائد أو الزعيم، فإنه يوجد صـنفان من الحكام الذين يديرون زمام أمور الناس ويأخذون بيدهم إلى نحو جهتين متعاكســـتين، والقرآن الكريم يصــف هذين الصــنفين كلاً بخصــاله، ومثال على ذلك ماورد في أئمة الحق من ذوي الصـــــلاحية قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَـــبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ)[٤٧]، وعلى الرغم من أنَّ هذه الآيات تتحدث عن الأنبياء والرســالات التي كانوا يحملونها على عاتقهم، إلَّا أنه يلزم عدم حصـــر قيادة الإنســـان في الأنبياء وتواجدهم الدائم، إذ أن عمر الأنبياء ينتهي يوم ما، وإذا كان من المقدر أن تقوم روح الشـــرائع الإلهية بقيادة البشــر إلى يوم القيامة، فيجب أن تكون الروح القيادية وخصـــالها العامة دائمة ومستمرة مثل بقية أعمال الشريعة.

ولذا فإن قيادة الإنســـان فكريًا ودينيًا هي من صـــــلاحية القادة الذين يتحلون بالصــفات المشــار إليها في الآية المتقدمة، والتي تتمثل بالعبودية الخالصــة لله، وإقامة الصـلاة وتحسين أوضـاع الفقراء والمحرومين وبقية أبناء الأمة، وإذا ما اضـفنا إلى تلك الشـــروط شـــروطاً أخرى واردة في بقية الآيات، يتحدد أمامنا بوضـــوح التركيب العام للشروط التي تتكون من العلم، والعدل، والتقوى، والعبودية لله، والاهتمام بالإنسان [٤٨].

أما أئمة الضـــــلالة فإن القرآن الكريم عبّر عنهم بقوله تعالى: (وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَـــرُونَ)[٤٩]، وكذلك في ســـورة التوبة: (وَإِن نكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينَكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ، إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ)[٥٠].

سادسًا: أصل الخلافة:

لقد جاء القرآن الكريم بنماذج كثيرة ليبين أهداف ونتائج الحكومة التي تقوم على أساس الفلسفة الإلهية كما في قوله تعالى: (ونريد أن نمن على الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُم أئِمَّةً وَنَجْعَلَهُم الوراثين)[٥١]. فنلاحظ أن هذه الآية جاءت بعد الآية التي تتحدث عن فرعون وسياسته وممارسته، وهي تبين الهدف من بعث النبي موسى (ع)، فلقد جاء موسى للقضاء على حكومة الفراعنة، وانقاذ المستضعفين من ظلم وجور وأسر هؤلاء، وتسليم الأرض لأهلها الأصليين، والتي كان من المفروض عليها أن تعين القيادة من بين الصالحين بالضبط، كما ظهر موسى من بين بني إسرائيل الذين كانوا الملة المضطهدة في ذلك الوقت، وبعث برسالة معنوية لإرشاد وإنجاح أفراد البشر الذين كانوا يعيشون في تلك المرحلة، ويجب أن لا ننسى بأنه لا يمكن عد الآية مقتصرة على موسى (ع)، وبني اسرائيل، إذ أن فعل (ونريد أن نمن)، هو فعل مضارع يتحدث عن الحال والمستقبل، وبذلك تكون النتيجة أنَّ الله وضع شروطًا وفقًا لمنهج خاص، وشروطًا أخرى في من يمكنه التحرك وإصلاح البشر لأنفسهم، فيريد انتزاع وراثة الأرض، واخراج الإنسان من يد الجبابرة والطواغيت، ويرجعها إلى أصحابها الأصليين، وهذه السياسة الإلهية ستدوم إلى يوم القيامة. وإنما ستتحقق في حين لا يبقى على وجه الأرض أي أثر للحكومة المسيئة حينما تفوض أمر الأرض إلى الصالحين والقادة الكفؤين، كما بشر به القرآن الكريم والأمة الإسلامية تنتظر زمن التحقق، ولكن يجب عليها أن تجاهد من أجل تحقيق هذا الأمر[٥٢].

ويأتي مفهوم القسط والعدل المرتبطان بالخلافة: دالين على ذلك، كما في قوله تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتب وَالْمِيزانَ لِيَقوم النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنافِعْ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمُ الله مَن يَنصُرْهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوي

عزيز)[٥٣]، وهذه الآية تبين بصـــراحة كاملة الهدف من بعث الأنبياء، كما تبين جملة من الأمور الأخرى منها[٥٤]:

١- أنَّ الأنبياء مكلفون بإجراء العدالة، وإقامة القسـط، وهذا الأمر لا يتحقق من دون استلام زمام أمور المجتمع، ولذا فإن استلام زمام الأمور والسياسة وتدبير شؤون الملك والشعب من أولى وظائف الأنبياء.

٢- تحقيق هذا الهدف يقوم على أسـاس تحقيق الشـريعة السـماوية، وأن ينزهها عن الظلم الذي ينتهجه السياسيين والملوك.

٣- إذا لم تؤت الحكمة والدين ثمراً وواصل المعتدون طغيانهم، فيجب أن يتم القضاء عليهم بالسلاح الذي يصنع من الحديد، وذلك للقضاء على الفتنة نهائياً.

٤- وفي الوقت الذي تتحدث فيه الآية عن الذي بيده زمام الأمور، وتطبيق الشريعة باعتبارها ثلاثة أصـول أسـاسـية للسـياسـة، فإنها تتحدث عن العلاقة بين هذه الأصـول ومبدأ الغيب وخالق الكون، لذا يجب أن تكون العلاقة بين الناس ومثل هذه الحكومة قائمة على أساس الاعتقاد والإيمان، وهذا بحد ذاته تجربة للإنسان، كذلك فإنَّ ذيل الآية الذي يتحدث عن قوة الله، يمكن أن يكون إشـــارة رائعة لهذه الملاحظة، وهي أنه على العباد ألَّا يبحثوا عن العزة والقوة في شـــخص آخر، ينتهي به الأمر إلى الطغيان والاعتدال والاســـتبداد كما فعل الجبابرة، كما في الآيات الكريمة الآتية،: (وأُمِرْتَ لأعدلَ بَيْنَكُم الله رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُم لَا حَجَّة بَيْنَنَا وَبَيْنَكُم الله يَجْمَعْ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ المَصِيرُ)[٥٥] ، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنآن قَوْمٍ عَلَى الَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلونَ)[٥٦]، (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُم أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْض ما أنزل الله إليك فإن

تولوا فاعلم أنَّما يريد الله أن يصيبهم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّن النَّاسِ لَفاسِقُونَ)[٥٧]، (وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حطَبًا)[٥٨].

سابعًا: مواصفات الخليفة:

الخليفة او خلفاء الولاية والحكم في الفكر الاسلامي هم القادة الالهيين الذين يحملون المواصفات التي تؤدي الى ان تكون طاعتهم طاعة لله والانقياد لهم انقياداً لله تعالى، وقد ورد في القرآن الكريم الكثير من الصفات القيادية ونذكر منها على وجه الاختصار[٥٩]:

١- أن يكون عالمًا بكل ما يريده الله تعالى وسائر عباده، قال تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنْهم أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآياتنَا يُوقِنُونَ)[٦٠].

٢- منقادًا لله تعالى ومسلماً لأمره.

٣- أن يكون منصباً للحكم من قبل الله تعالى.

٤- الكفاءة والأهلية، قال تعالى: (فقد أتينا آل إِبْرَاهِيمَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيماً)[٦١].

٥- العدالة وهي من الصفات التي أكد عليها القرآن الكريم والسنة، والقسط هو تمام العدالة، وهو الهدف من بعث الأنبياء وإنزال الكتب، والقرآن الكريم يعمم الخطاب والتكليف في كل من يحكم بين الناس ومن يتولى شؤون السلطة والولاية، قال تعالى: (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاس أن تحكموا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَان سَمِيعًا بَصِيرًا)[٦٢].

وهكذا يثبت القرآن تقييدًا شرعيًا هاماً تقوم عليه السياسة والحكم لتكون العلاقة بين الحاكم والمحكوم هي علاقة القسط والعدل، فليس الحاكم إلَّا منقاداً للشريعة والقانون، وراعياً لمصالح الأمة.

٦- القوة والشـــجاعة وهي من الصـــفات التي قرنت بالقوة والعزة، فإن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، والمطلوب القوة في الدين والعلم واتخاذ القرار وقوة الصبر والتحمل(٦٣).

ويرى عادل العلوي في كتاب خصائص القائد في القرآن الكريم، إن صفات القائد تعود إلى بعدين هما(٦٤):

١- القيادة الروحية والمعنوية، وتعني حكومة القائد الإســـلامي على قلوب الناس، وأرواحهم، وعقولهم، ويعمل على هدايتهم إلى العقائد الإســـلامية الصـــحيحة، ويســوقهم إلى الأخلاق الحميدة، ويقودهم إلى مكامن الفضــائل، وتزكية النفوس، وتهذيب القلوب.

٢- القيادة الجســـدية والمادية (البعد الثاني) وترمز إلى إدارة شـــؤون حياة الناس المعاشية، بكل أوجهها، وسيادة العدالة الاجتماعية، وتتشعب إلى القيادة السياسية والاجتماعية والعسكرية وغير ذلك.

ثامنًا: انتقال الحكم والولاية من القادة الإلهيين إلى الخلفاء والأئمة:

ويعبر عن ذلك بكيفية انتقال السلطة واستلامها في الفكر الإسلامي، وهي على النحو الآتي(٦٥):

أولاً: يقول الشيعة الاثني عشرية (بالنص) الذي هو عبارة عن التعيين من قبل الله والرســول، ويمتد إلى الإمام، ثم إلى الولي الفقيه، الذي عينه لهذا المقام من قبل الله والرسول.

فالنص: هو الشرعية الصادر من الله تعالى عن طريق الرسول، وهو الدستور في تعيين القائد، والخليفة، والولي الفقيه بعد النبي.

ثانياً: يقول أهل السنة والجماعة، بالشورى، وهذا أصل على أن يكون الفقهاء بالأمور الذين تنتخبهم الأمة وتوافق عليهم بالتشاور كانتخاب الحاكم الذي يكون مؤهلاً للحكم.

ثالثًا: الاستفتاء، فإذا لم يكن هناك نص صريح، فإن جميع أفراد الأمة يكون لهم الحق في انتخاب الحاكم، على وفق الشروط والملاكات المبينة في النصوص الإسلامية، وتفويض ساسة المجتمع الإسلامي له، إلَّا أن هناك مبدأً كلياً وهو إشراف ولي الأمر على الأحداث السياسية في المجتمع الإسلامي، وهذا المبدأ هو السمة التي تميز النظام الإسلامي، ويجب أن يحفظ هذا المبدأ في كل الأحوال، ولا بدَّ من التنويه إلى أنَّ ولاية الأمر التي تختص بالنبي والإمام، تفوض إلى الفقيه الجامع للشرائط، والعارف بأمور زمانه، في الوقت الذي لا يوجد فيه النبي (ﷺ)، أو الإمام، كما هو الحال في الوقت الحاضر.

ويستطيع الفقيه أن يدرس التعميمات والقرارات المتخذة، ويصادق عليها، وله حق محفوظ، ولذلك فإن ميزة النظام السياسي الإسلامي هي أنَّ الحكومة تدار بين الله وبين الشعب، وتدار من قبل الرسول، خلافًا للأنظمة السياسية الأخرى، التي تعطي الأصالة الكاملة للشعب (عن طريق الشورى)، وإن مبدأ الحاكمية هو من اختصاص الله، ويطبق بوساطة أولي الأمر، ويتمتع الناس من جانبهم بحق إبداء الرأي، شريطة تطابق رأيهم مع الأحكام الإلهية، ونظر أولي الأمر قال تعالى: (إنا أنزلنا إليك الْكِتاب بالحق لتحكم بين النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خصيماً)[٦٦].

المحور الثاني: مفهوم السياسة والولاية

أولًا: مفهوم السياسة:

تتجذر مفردة السياسة من (ساس) فقد ورد في لسان العرب "قَالَ الْفَرَّاءُ: سُوِّسْت خطأٌ. وَفُلَانٌ مُجَرَّبٌ قَدْ ساسَ وسِيسَ عَلَيْهِ أَي أَمَرَ وأُمِرَ عَلَيْهِ .وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ بَنُو إِسرائيل يَسُوسُهم أَنبياؤهم أَي تَتَوَلَّى أُمورَهم كَمَا يَفْعَلُ الأُمَراء والوُلاة بالرَّعِيَّة .والسِّياسةُ :القيامُ عَلَى الشَّيْءِ بِمَا يُصْلِحه .والسياسةُ :فِعْلُ السَّائِسِ .يُقَالُ :هُوَ يَسُوسُ الدوابَّ إِذا قَامَ عَلَيْهَا وراضَها، وَالْوَالِي يَسُوسُ رَعِيَّتَه .أَبو زَيْدٍ :سَوَّسَ فلانٌ لِفُلَانٍ أَمراً فَرَكِبَهُ كَمَا يَقُولُ سَوَّلَ لَهُ وزَيَّنَ لَهُ .وَقَالَ غَيْرُهُ :سَوَّسَ لَهُ أَمراً أَي رَوَّضَه وذلَّله .والسُّوسُ :الأَصل .والسُّوسُ :الطبْع والخُلُق والسَجِيَّة .يُقَالُ :الْفَصَاحَةُ مِنْ سُوسِه .قَالَ اللِّحْيَانِيُّ :الْكَرَمُ مِنْ سُوسِه أَي مِنْ طَبْعِهِ. وَفُلَانٌ مِنْ سُوسِ"[٦٧].

فالمعنى اللغوي لمفردة السياسة جاء من الفعل الذي يقوم به السائس، وسيطرته على الدواب، ومنه أُستعيرت المفردة إلى الفعل الذي يقوم به الإنسان، فاللغة على أصل وضعها جاءت من البيئة التي يعيش فيها الإنسان مع الحيوانات والأشجار وغيرها، ليحاول الباسها الثوب الإنساني، وبذلك يكون معنى السياسة الشخص الذي يقوم بتسيير الأمور على وفق ما يراه مناسباً ويتقبله المجتمع، فالأصل الذي أورده صاحب اللسان يؤكده صاحب التاج "والسِّيَاسَةُ: فِعْل} السائسِ، وَهُوَ مَن يَقوم على الدّوابِّ ويَرْوضُهَا"[٦٨]، لكن الاختلاف في الجذر الذي جاءت منه المفردة، فإذا كان صاحب اللسان قد حددها من (ساس)، فصاحب التاج حددها من (سوس)، مع وجود الفاعلية نفسها في المفردة.

أما ما جاء في الموروث الديني، فقد ورد في الحديث النبوي" ثم فوض الى النبي امر الدين والامة ليسوس عباده"[٦٩]. أي يأمرهم ويطيعون أمره، وهو ما أوردنا في النص السابق فيما يخص بني اسرائيل إذ جاءت المفردة بمعنى سست الرعية سياسة: امرتها ونهيتها. وفي الخبر قيل: " كان بنو إسرائيل تسوسهم انبياؤهم كلما هلك نبي

خلفه نبي، وانه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون. أي تتولى امرهم كالأمراء والولاة، بالرعية من السياسة وهو القيام على الشيء بما يصلحه(٧٠).

وفي معجم البستاني: ساسة القوم دبرهم وتولى امرهم الامر قام به فهو سائس، والمعنى هنا: السياسة هي استصلاح الخلق بإرشادهم الى الطريق في العاجل والآجل، والسياسة المدنية: هي تدبير المعاش مع العموم على سنن العدل والاستقامة. (٧١).

وفي معجم لاروس: ورد ايضاً: ساسة الوالي الرعية اي تولى امرها وأحسن النظر اليها (٧٢).

وفي مجمع البحرين: ادارة البلاد واصلاح شؤون الناس(٧٣).

وفي معجم اللغة الفارسية، فرهنك معين عرّف السياسة هي الحكم والعدالة والعقوبة والجزاء والتوبيخ وهي حراسة حدود البلاد، ادارة الشؤون الداخلية والخارجية للبلاد (٧٤).

وفي الجانب الفلسفي نجد أخوان الصفا قد عدو السياسة بأنها على أنواع اقتصادية، مدنية، جسمانية" (٧٥).

ففي المعاجم العربية والعالمية نجد ان السياسة تنحو باتجاه السيطرة، وتسيير الأمور، ومن ثمَّ تحديد القوانين، وتنفيذها داخل المجتمع، ليتم تسيير الأمور على وفق ما تتطلبه الحاجة الاجتماعية لاستتاب الأمن والعيش في تجمعات يسودها القانون والإنسانية.

ثانيًا: مفهوم الولاية:

تعرف بأنها سلطة التصرف في شؤون التكوين والتشريع، وهي سلطة غير مستقلة، ولا منقطعة، بل متفرعة وممتدة (٧٦)، وتنقسم الولاية على وفق الفكر الإسلامي إلى:

١- الولاية التكوينية: هي حق الطاعة في مجال التكوين وتسخير الأشياء والموجودات لإرادة صاحب هذه الولاية، ويتمكن بسببها من التصرف بالموجودات الخارجية، أو إذا كان متعلقًا لتصرف أمورًا ترتبط بالكون، وعالم الوجود، كالإحياء، والإمامة، والقبض، والبسط، والإيجاد، والخلق، والمنع، من دون أن يعني هذا الكلام أنَّ تناقضاً سيقع مع مبدأ العلية الجاري في الكون لكل معلول علة، أو مبدأ التوحيد الذي ينص على أن كل شيء في الكون معلولاً لإرادة الله سبحانه وتعالى(٧٧).

وتقسم الولاية التكوينية إلى(٧٨):

١ – ولاية الإنسان على أعضائه مثل حركة يديه وقدمه ورأسه، وهناك تفاوت بين سرعة حركتها.

٢- الولاية على الشجر والحجر ونقله إلى ما شاء الله، وهذه المرحلة يشترك فيها الإنسان والملائكة والجن، إذ يمكن تحريك الحجر من مكانه، ونقل الشجر من مكان إلى آخر. كما في سورة النمل(٧٩): (قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بعرشها قبل أن يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ، قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ، وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ، قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ، فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكرُ أَمْ أَكْفُرُ، وَمَن شكرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ، وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ(٨٠) ، فترتبط الولاية هنا بالقدرات خارج نطاق البشر، وترتبط بالقدرة الخالقة.

٣-الولاية على ما هو أوسع من هذا الموضوع، وهي ذات منزلة كبيرة وتعتمد على الفيض الإلهي مثل قوله تعالى: (وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ

أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُون طَيْرًا بِإِذْنِ اللهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ)[٨١].

ولكن السؤال الذي يرد هنا، هل أنَّ هذه الولاية عامة أم خاصة [٨٢]؟

لقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: (وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ)[٨٣]. وقوله تعالى: (وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالمين)[٨٤]، التي يتضح منها أن هذه الولاية غير عامة، وسابقة، أي أشبه بالتفويض والتوكيل، بل هو يطلب إذن الله في كل حركة، أي أنه لا يمكن أن يكون هناك إذن سابق، بحيث يكون المأذون مستقل ومستغني عن إذن سابق.

٢- الولاية التشريعية [٨٥]: وتنقسم إلى قسمين:

١ - حق التشريع.

٢ - حق الأمر والنهي.

١- **حق التشريع:** يراد بها أن النبي (ﷺ) أو الإمام يملكان حق التشريع، والمقصود به أنهم يملكون وحدهم القدرة على بيان الحكم الشـــرعي الواقعي الذي يريده الله تعالى، والمعرفة الصـــحيحة لأحكام الله تعالى، أي أنهم يملكون علماً ربانياً (وحي، أو إلهام) يمكنهم في ضـوئه معرفة حقائق الأشـياء، ومعرفة ماذا يريد الله تعالى، ومن ثم معرفة الحكم الشرعي، وهو ليس تشريعاً مستقلاً عن إرادة الله.

٢- **حق الأمر والنهي:** وقد تطلق الولاية التشريعية ويراد بها أنَّ للولي أن يأمر وينهى، وعلى الآخرين أن يطيعوه ويمتثلوا لأوامره.

المحور الثالث: منشأ القوانين وعلاقة الحاكم بالأمة في القرآن الكريم

إنَّ القوانين والأحكام في النظام السياسي الإسلامي متخذة من الوحي الذي نزل على الرسول(ﷺ) من جانب مبدأ الغيب، وكانت تتصل وتوضح بأقوال وأعمال الرسول (ﷺ)، وتعتقد الأمة الإسلامية بأن القرآن الكريم يجمع كل المبادئ والقوانين والأحكام الضرورية للناس في كل العصور، ولذلك يمكن تطبيق كل الأمور والمسائل المستحدثة على مر الزمن، واستنباط أحكامها منه، وتحظى مسألة الاجتهاد بمكانة خاصة في الفقه، وتُعد مثالاً واضحاً على امكانية تطبيق الأحكام الإسلامية في كل الظروف، كذلك يُعد مبدأ الاجتهاد مبدأ يتخذ أصله من النصوص الإسلامية (القرآن، والسنة)، وإن الاستناد إليه يجعل النظام السياسي الإسلامي غنيًا من الناحية القانونية، ويحول دون وصوله إلى طريق مسدود، كما يمكنه من ايجاد مقاييس للوقائع والمسائل اليومية المستحدثة في الواقع السياسي، وعلاقات الدول والشعوب، كما في قوله تعالى: (إِنَّا أنزلنا إِلَيْكَ الكِتاب بِالْحَقِّ لتحكم بين الناس بما أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيما)[٨٦].

أولًا: ضمان إجراء القوانين:

على الرغم من أنَّ المسلمين في الدولة الإسلامية مسؤولون عن إجراء القوانين بحكم المسؤولية التي تقع على عاتقهم، إلا أنَّ جميع أبناء الأمة مسؤولون عن إجراء القوانين في شتى هذا النظام؛ وذلك لأنَّ هذه القوانين هي قوانين إلزامية، إذ يمكن للمسلمين أن يعدوها واجبًا، بل إنَّها تُعد تكاليفًا، إذ يتم تنفيذها من قبل أي فرد مسلم، وذلك بحكم ايمانهم بالله والآخرة مطلقًا، لإرضاء الله واسعاد نفسه وغيره، ولذلك فإن مسألة تنفيذ القوانين لا توصل الدولة الإسلامية إلى طريق مسدود، إلا إذا انتهت القوانين، وهذا أمر موجود في كل المجتمعات، والدولة الإسلامية مضطرة لاستعمال القوة وقوانين العقوبات الشرعية في النظام القضائي الإسلامي، التي ما هي إلا قوانين

شـرعت من أجل التصـدي للمخالفين، والآيتين أدناه تبين الروحية الايمانية للمسـلمين، الذين يطبقون الأحكام وهما: (إنما كان قَوْل المؤمِنِينَ إِذا دعوا إلى اللَّهِ وَرَسُـــولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهم أَن يَقُولُوا سَـــمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَأولئك هم الْمُفْلِحُونَ)[٨٧]، وقوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَـــجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِـــهِم حَرَجًا مِّمَّا قضـــيت ويســـلموا تســـليما)[٨٨]، وإذا خرجت طائفة من المســـلمين عن الأوامر الإلهية وطغت وأثارت الفتنة، ولم تأبه بمصالح المسلمين، فعلى المسلمين أن يقاتلوا الفئة الباغية حتى تمحى الفتنة، قال تعالى: (وإن طائفتانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْـلِحُوا بَيْنَهُمَا، فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فأصـــلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا، إنَّ الله يُحِبُّ المقسطين)[٨٩].

وليس الصـــلح بالقســـط أن يلقى على الأرض الســـلاح، ولا يتم تحديد الظالم والمظلوم، بل يجب أن يؤاخذ الظالم إذا ما ســـلب أموالًا، أو انتهك أعراض الآخرين المظلومين، كذلك يجب إعطاء كل ذي حق حقه، ومفهوم القسط والعدل إنما يعني إعادة الحق المســـلوب، ولذلك فهما يجب أن يكونا متوازيين، وذلك من أجل إنزال العقوبة بالمعتدي، وفاعل الفتنة، وليس مســـامحتهم على ما قاموا به، وعلى أية حال، فإن الحديث بدقة عن حاكمية القوانين التي يجب أن تطلق سـواءً في المسـائل الداخلية، أو الخارجية، لكي يبقى النظام الإســـلامي في مأمن من الخوض، وتقع صـــيانة الحقوق الفردية والاجتماعية [٩٠].

ثانيًا: العلاقة بين الحاكم والأمة:

إنَّ العلاقة بينهما في النظام السياسي الإسلامي ليست كعلاقة الظالم والمظلوم، والقوي والضـــعيف، بل إنها علاقة تقوم على أســـاس الحاكمية الإلهية، والإرادة القوية للشـــعب، والتعاطف، والتعاون، والإيمان، والصـــدق، وهو الأســـلوب نفســـه الذي اتبعه

الرسـول (ﷺ)، وأتباعه الحقيقيون، وعندما يبين القرآن الكريم الهدف من بعث الرسـول، فإنه يصـــرح بأنه جاء ليحطم القيود والأغلال التي كانت تكبل أرواح وأجســـام الناس آنذاك، كما في سورة الأعراف: (الذين يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبا عِندَهُمْ فِي التَّوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وَينْهاهم عن المنكرِ وَيُحِلُّ لَهم الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّم عَلَيْهِمْ الْخَبَائِثَ وَيَضـعُ عنهم إصْرَهم والأغلال الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ، فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَـــرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون)[٩١]. وقوله تعالى: (النَّبِيُّ أولى بالمؤمنين من أنفســـهم ...)[٩٢] ، وقوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يحكمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنهم ثم لا يجدوا في أَنفُسِهِم حَرَجًا مِّمَّا قضيتَ وَيُسَلِّمُوا تسليما)[٩٣]، ففي مثل هذا النظام الذي يقوم على أســـاس التلاحم ووحدة الأهداف، تكون الحكومة غير منفصلة عن الشعب، كذلك فإن الشعب لا يُعد نفسه غريبًا عنها، ولذا هو يشاركها في الحفاظ على النظام، بوصـــفه أصـــلاً ومرتكزاً للوحدة بين حاكم الدولة والشـــعب، ومسؤولية الناس إزاء هذه الأمة مسألة لا يجوز الاستهانة بها، إنَّ إحدى العقوبات بحق الناس هي تحكم الحكومات الظالمة، قال تعالى: (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلَ فَدَمَّرْنَاهَا تدميرا)[٩٤].

ومن البديهي إن هلاك الناس على يد الحكام الجبابرة ليست إلَّا عقوبة يستحقها الناس جزاء أعمالهم، غير اللائقة وسكوتهم واستسـلامهم أمام الظلم، قال تعالى: (ذلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مهلك القرى بظلمٍ وَأَهْلَهَا غَافِلُونَ)[٩٥]، إنَّ سـنة الله تتضـمن أولًا: التنبيه وتشـخيص وظائف الناس في المسـائل العبادية، والسـياسـية، والاجتماعية، والثقافية، والدفاعية، ثم تعيين قادة صـالحين عليهم، وإذا لم يخضـع ويسلم هؤلاء للقادة الربانيين، فإن الله يسلب هؤلاء القادة الصالحين منهم، ويترك الحكام الفاسدين يفتكون بالناس[٩٦].

ثالثًا: مسؤولية العلماء والأمة في الشؤون السياسية:

إنَّ علماء الإســـلام باعتبارهم العقول المفكرة والمســـؤولة عن زعامة المجتمع الإسلامي، لهم كذلك مسؤولية في الشؤون السياسية، فالقرآن الكريم يذم علماء الدين من أهل الكتاب، الذين سـكتوا عن الظلم من جهة، ومن جهة أخرى حث الناس –ولا سـيّما العلماء وقادة الدين– على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والوقوف بوجه الظلم، والجور، والآيات المدرجة أدناه تبين ذلك:

قال تعالى: (لولا ينهاهم الرَّبَّانِيُّون والأحبار عن قَوْلِهِم الإِثْمِ وَأَكْلِهِمُ السُّـــحْتِ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يصـــنعُونَ)[٩٧]، وقوله تعالى: (لعن الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْـــرائيل على لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيم ذلك بما عَصَوا وكانوا يَعْتَدُونَ كانوا لا يتناهون عن مُنكَرٍ فَعَلُوهُ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) [٩٨]. وهذه الآيات تضـــع المســـاومين في خانة الكفار، وتعدهم ممن يستحقون لعنة الله، ولعنة الرسول.

نتائج البحث

١– إن مفاهيم السياسة، والحكم، ومايرتبط بها من ولاية، وحكام، وحكومة، وإمامة، وخلافة واضـحة، بالاسـتقراء في ايات القران الكريم، وهذا التأصـيل القرآني يُعد من الأصول التشريعية لهذه المفاهيم، ويجعل منها منظومة لها أركان ودلالات اعتقادية، ذات امتداد زماني مسـتمر، حسـب التفاسـير التاريخية للنصـوص الواردة فيه.

٢– إن مفهوم السياسة والحكم والولاية...من ناحية اللغة، والمعنى، والدلالة، تتطابق إلى حد كبير مع الغايات، والأهداف، والمقاصـــد القرآنية، التي شـــرعها الله تعالى، المختلفة مع الفهم والسياق الوضعي للممارسة لهذه المفاهيم.

٣– لا يوجد اجماع فقهي وتاريخي على وجود تأصـــيل واضـــح لهذه المفاهيم في القرآن الكريم، مع الاختلاف في تفســير ما أريد من الســنة النبوية، والتفســير

الروائي للتابعين، والفقهاء، لمقاصد هذه المفاهيم في الاطار السياسي والاجتماعي، من حيث الامتداد الزماني، بفعل التاثير الواضح لمنظومات الحكم الوضعية.

٤- أصناف الحكام في القرآن الكريم يغلب فيه التركيز على الجانب الايجابي الصالح، الذي يؤكد على دور الرسل، والأنبياء، والصالحين، وماهية أدوارهم مع توصيف الصنف المخالف للحكام الزمنيين بدرجة أقل من حيث التأكيد، والتناول، والنسخ، والتكرار.

٥- مفهوم الحكم والولاية لها نصوص قرآنية تشريعية واضحة، انساقت باتجاه أن الحكم في الأصل لله، ثم إلى النبي محمد (ﷺ)، وأولي الأمر باشتراط الطاعة لهم، إذا ما عملوا بمقاصد الشريعة الإسلامية.

٦- الحكومة في القرآن الكريم وضعت لها مباني واشتراطات مقرونة بأعمالها المتوافقة مع الشريعة، وبلوغ مقاصدها، وتحقيق القسط والعدل.

٧- اختلفت التفسيرات والتأويلات التاريخية للآيات القرآنية، فهناك طرائق مختلفة لتولي الحكم بعد النبوة، بدلالة المسميات، ابتداءً كالخلافة والإمامة والقيادة، مرة بالنص، ومرة بالشورى، ومرة بالاجماع أو الاستفتاء بالتعبير المعاصر.

٨- إن تأصيل مفاهيم السياسة والحكم له أغراض ومقاصد ووسائل، تشكل بمجموعها مايعرف بالنظام السياسي الإسلامي، الذي تضمن إمضاء أركانه القوانين الإسلامية، وضمان إجراءها بالشكل الذي يحقق العلاقة التكاملية بين منظومة الحكم والأمة، وكذلك عبر تحديد المسؤوليات وتدرجها من الحكام إلى العلماء، ثم الى المسلمين.

الهوامش

[1] – سورة النمل، اية: ٣٤.

[2] – سورة الكهف، اية: ٧٩.

[3]– سورة البقرة، اية: ٢٤٧.

[4]– سورة البقرة، اية: ٢٤٧.

[5] – سورة آل عمران، اية: ٢٦.

[6]– سورة البقرة، اية: ٢٥١.

[7] –سورة ص، اية: ٢٦.

[8] –سورة النحل، اية: ٢٦–٢٧.

[9] –جاء في تفسير مجمع البيان في تفسير هذه الآية: ان الله قد اعطى لسليمان ملك مشارق الأرض ومغاربها. انظر: الفضـــل بن الحســـن الطبرســـي، مجمع البيان، ج٧، ط١، بيروت، دار العلوم، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م، ص ٢٦٩.

[10] –سورة يوسف، الاية: ٥٤–٥٦.

[11] – سورة الكهف، اية: ٨٣–٩٧. تجدر الإشارة هنا الى مسألة مهمة وهي ان هؤلاء القوم لم يكونوا مؤمنين، فكيف وافق ذي القرنين على مساعدتهم، اذ هل يجوز مساعدة الكفار والإحسان إليهم؟ حسب المنظومة القرآنية فإنه نعم يجوز القيام بذلك اذا لم يقاتلون المؤمنين في الدين ولم يخرجوا أحدا من دياره كفوله تعالى في ســـورة الممتحنة اية (٨) : (لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِـــطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِـــطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ). ينظر: محمد جواد مغنية، التفســـير الكاشـــف، ج١٦، ط٤، بيروت، دار الانوار، د. ت، ص ١٥٧.

[12] – سورة يوسف، اية:٤٠.

[13] –سورة غافر، اية: ١٢.

[14] –سورة المائدة، اية: ٥٠.

[١٥] – سورة يوسف، اية: ٤٠.

[١٦] –سورة الانعام، اية: ٥٧.

[١٧] –سورة النساء، اية: ٦٥.

[١٨] –سورة النساء، اية،٥٨.

[١٩] – ينظر : الفضل بن الحسن الطوسي، مجمع البيان، مصدر سبق ذكره، ج٨، ص ١٤١

[٢٠] –سورة الأحزاب، اية: ٧٢.

[٢١] –وقد جاء في بعض التفاسير ان المراد من الأمانة في القرآن الكريم أي الامامة كما تفسير قوله تعالى في سورة الاحزاب اية (٧٢) (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ ۖ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا)،. وقد ورد عن هذه الاية ان" الأمانة من ادعاها بغير حق كفر"، ينظر هاشم البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج٦، ط٢، بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، ص ٣٢٠. ولكن ذلك التفسير لم يكن باتفاق المسلمين، فقد أورد الفخر الرازي عدة وجوه في معنى الأمانة ولكنه لم يذكر اعتبار الامامة من وجوه الامانة. ينظر: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن ابن علي التميمي البكري الرازي الشافعي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، مج ٢٥، ط٣، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م، ص ٢٠٢.

[٢٢] – سورة الحديد، اية: ٢٥.

[٢٣]– يذكر محمد حسين الطباطبائي في تفسير هذه الاية انه لايبعد ان يكون المراد بالميزان هو الدين، فإن الدين هو الذي يوزن به عقائد اشخاص الناس واعمالهم وهو الذي به قوام حياة الناس السعيدة مجتمعين ومنفردين، وقيل المراد بالميزان العدل وقيل العقل. ينظر: محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج١٩، ط١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات،١٤١٧هـ- ١٩٩٧م، ص ١٧٨. وجاء في تفسير من هدى القرآن ان الميزان: هو الوسيلة التي نعرف بها مضامين الكتاب الخارجية، والميزان قد يكون العقل، وقد يكون الامام العادل، وقد يكون المقاييس التي يزن الناس بها اشيائهم، وماجاء القرآن بديلا عن الامام العادل اذ يجب التسليم للقيادة الشرعية في حدود قيم الكتاب، فدور الامام يكمل دور الرسالة... ينظر: محمد تقي المدرسي، من هدى القرآن، مصدر سبق ذكره، ج١٠، ص ٢٩٦.

[٢٤]– سورة الأنبياء، اية: ٤٧.

[٢٥]– ويضـيف روح الله الخميني على ذلك: "فقد كان الهدف الحقيقي من بعثة الأنبياء هو إقامة العدل والقســـط في الناس، وتنظيم حياتهم بموجب الموازين الشـــرعية ولايت ذلك الا بالحكومة التي تنفذ الاحكام، وهذه الحكومة كما تتمثل في شـــخص النبي او الرســـول، تتمثل كذلم في الائمة (عليهم الســـلام) وفي الفقهاء المؤمنين العدول من بعدهم، لان القيام على الناس وإقرار الحق والنظام العادل فيهم مطلوب على كل حال". ينظر: روح الله الخميني، الحكومة الإســـلامية (ولاية الفقيه)، ط٤، طهران، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الامام الخميني– الشؤون الدولية، ٢٠٠٣م، ص ص ٩٤–٩٥.

[٢٦] – شـهاب الدين محمود الالوسـي البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسـبع المثاني، ج ٢٧، ط١، بيروت، دار احياء التراث العربي، ب. س، ص ١٨٨.

[٢٧] –سورة الشورى، اية: ١٥.

[٢٨]– ويرى ابن تيمية " ان الدين الحق لابد فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر كما قال تعالى في سورة الحديد اية ٢٥: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ....) فالكتاب يبين ما أمر الله به وما نهى عنه، والسيف ينصر ذلك ويؤيده". ينظر: ابن تيمية، تفسير شيخ الإسـلام ابن تيمية، جمع وتحقيق: اياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسـي، ج٦، ط١، الرياض، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ، ص ٢١٩.

[٢٩] – سورة الحديد ، اية : ٢٥.

[٣٠] –سورة النساء، اية: ١٠٥.

[٣١] –محمد بن يعقوب الكليني، أصول الكافي، مصدر سبق ذكره، حديث رقم ٧٠٠، ص ١٥٣. وورد أيضـا: عن زرارة قال: سمعت أبا جعفر وابا عبد الله (ع) يقولان: ان الله عز وجل فوض الى نبيه امر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثم تلا هذه الاية: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُـــولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا)، المصدر السابق، حديث رقم ٦٩٤، ص ١٥٢.

[٣٢] –سورة المائدة، اية: ٤٨–٥٠.

[٣٣]–عبد الرحمن بن ناصـر السـعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان،ط٢، الرياض، دار السلام للتوزيع والنشر،١٤٢٢هـ–٢٠٠٢م، ص ٢٥٨.

[٣٤]– سورة المائدة، اية: ٤٤–٤٥–٤٧.

[٣٥] –سورة المائدة، اية: ٤٦.

[٣٦] –سورة المائدة، اية: ٦٦.

[٣٧] –سورة المائدة، اية: ٦٨.

[٣٨]– سورة المائدة، اية: ٥٥.

[٣٩] –ذكر محمد حسين الطباطبائي على ان الروايات من طرق الشيعة والسنة متكاثرة على ان الايتين المتقدمتين نازلتان في علي ابن ابي طالب لما تصدق بخاتمه وهو في الصلاة، فالايتان خاصتان غير عامتين، على الرغم من ورود عدد من الإشكالات في هذا التخصيص ذكرها المفسرون في تفاسيرهم. محمد حسين الطباطبائي ، مصدر سبق ذكره، ج٦،ص٨. وفي ذلك يقول السعدي" تدل الاية على انه لايجب قصـــر الولاية على المذكورين، والتبري من ولاية غيرهم". من دون بيان من هم المصـــداق، ينظر: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦٠.

[٤٠]– سورة الأحزاب، اية: ٦.

[٤١] –سورة النساء، اية: ٥٩.

[٤٢] –سورة الشعراء، اية: ١٥١–١٥٢.

[٤٣]– سورة هود، اية: ٥٩–٦٠.

[٤٤] –سورة هود، اية: ٩٧.

[٤٥]– سورة البقرة، اية: ١٢٤.

[٤٦] – ينظر في ذلك : ناصر مكارم الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، مدرسة الامام علي للنشر، د.م.د.ت. ج ١ ، ص ١٦٦.

[٤٧] –سورة السجدة، اية: ٢٤.

[٤٨] – للاطلاع حول ذلك : ينظر : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آيً القرآن، ط١ ، دار هجر، القاهرة، ٢٠٠١، ج ١٣، ص ١٠٩.

[٤٩] سورة القصص، اية: ٤١.

[٥٠] سورة التوبة، اية: ١٢.

[٥١] سورة القصص، اية: ٥.

[٥٢] – للاطلاع اكثر : ينظر : محمد حسين الطباطبائي، مصدر سبق ذكره .

[٥٣]– سورة الحديد، اية: ٢٥.

[٥٤] – ينظر في ذلك : عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩٦.

[٥٥]– سورة الشورى، اية: ١٥.

[٥٦] –سورة المائدة، اية:٨.

[٥٧]– سورة المائدة، اية: ٤٢.

[٥٨] – سورة الجن، اية: ١٥.

[٥٩] – محمود احمد الاسطل، القيادة في ضوء القرآن الكريم: دراسة موضوعية، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى رئاسة الجامعة الإسلامية– غزة كلية أصول الدين قسم التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٣هـ–٢٠١٢م، ص ٥٢–٥٣.

[٦٠] –سورة السجدة، اية: ٢٤.

[٦١] –سورة النساء، اية: ٥٤.

[٦٢] –سورة النساء، اية: ٥٨.

[٦٣]– ان الصفات التي تتصف بها القيادة الإسلامية الراشدة والتي تميزها عن غيرها، لان هذه الصفات تنبع من كونها قيادة مؤمنة بالله عز وجل ملتزمة بتطبيق شريعته، هدفها ان تنعم هي ورعيتها بالسعادة في الدنيا والاخرة، وهذه السمات هي: (السمات العقدية، السمات الأخلاقية، السمات الشخصية، السمات الإدارية). ينظر: محمود احمد الاسطل، القيادة في ضوء القرآن الكريم، مصدر سبق ذكره، ص ٥٣.

[٦٤] –عادل العلوي، خصائص القائد الإسلامي في القرآن الكريم، ط١، قم –ايران، المؤسسة الإسلامية العامة للتبليغ والإرشاد، ١٤١٧هـ، ص ٣٥.

[٦٥] –محمد السند، الامامة الإلهية، ط١، قم، منشورات الاجتهاد، ٢٠٠٦، ص ٢٠٥ ومابعدها.

[٦٦]– سورة النساء، اية: ١٠٥.

[٦٧] – لسان العرب: مادة ساس

[٦٨] – تاج العروس من جواهر القاموس: مادة سوس

[٦٩] – محمد بن يعقوب الكليني ، أصول الكافي، ج١، ط١، بيروت، دار الاميرة للطباعة والنشر، ٢٠٠٨م–١٤٢٩هـ حديث رقم ٦٩٥. .

[٧٠] – أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصرمن أمور رسول الله ﷺ وسننه، ج٩، ط١، دمشق، دار الكمال المتحدة، ١٤٣٧، حديث رقم ٣٤٥٥

[٧١] –بطرس البستاني، محيط المحيط، ط جديدة، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٧، ص ٣٩٠.

[٧٢] – خليل الجر واخرون، لاروس المعجم العربي الحديث، د.م، لاروس للنشر، ١٩٧٣، ص ٧١٨.

[٧٣] –فخر الدين الطريحي، مصدر سبق ذكره ص ٤١٢.

[٧٤] – محمد معين ، فرهنك معين، ط٢، طهران ، مكتبة دار داره رشد، ص ٤٥٦.

[٧٥]– فهي على ثلاثة أنواع كما جاء في الرسالة الخمسون من رسائلهم (جسمانية، نفسية، وسياسة الاصحاب)، انظر: بدون مؤلف، رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا، ج٤، ط١، بيروت، دار صادر، ١٣٠٥هـ، ص ص ٢٥٤–٢٦٠.

[٧٦] – ينظر : محمد الريشهري، القيادة في الاسلام، تعريب: علي الاسدي، ط١، دار الحديث، ايران ، د.ت، ص ٧٣.

[٧٧] – المصدر نفسه، ص ٧٩.

[٧٨] – المصدر نفسه ، ص ٧٩ ومابعدها.

[٧٩] –سورة النمل: ٣٨–٤٠.

[٨٠]– وقد جاء في تفسير من هدى القران في تفسير هذه الاية ان القران لم يذكر الكيفية التي سيقوم بها هذا العفريت بنقل عرش بلقيس من مكانه الى مكان سليمان عليه السلام، والامثل ان نتركه بعد ان نؤمن به اجمالا لعد وجود مايدلنا على استحالته. اما ما يخص الاية التي بعدها فإنه يرى – حسب هذه الاية– ان الملك يقوم على ثلاث اركان هي: (العلم، الحزم، التوكل) وعلى الرغم من ذلك فإن القوة الحقيقية التي استند علبيها هي الامداد الغيبي من الله. ينظر: محمد تقي المدرسي، من هدى القران، ج٦، ط٢، بيروت، دار القارئ، ٢٠٠٨م، ص ص ٢٧٠–٢٧١.

[٨١]– سورة آل عمران، اية: ٤٩.

[٨٢] –الظاهر ان هذه الولاية هي نوع من أنواع الاعجاز الخاص بالنبي عيسى عليه السلام وهي ليست عامة، نعم من الممكن ان تكون لنبي اخر مثل هذه المعجزة بظرف معين وحالة خاصة مثل ما حدث مع النبي محمد ﷺ في بعض الحالات ، ولكن على العموم هي لم تكن فإن من أمثال هذه الحوادث لم تكن معجزة خاصة بالنبي ﷺ حتى وان جاء بها في بعض الأحيان.

[٨٣] –سورة الأنبياء، اية: ٧٩.

[٨٤]– سورة الأنبياء، اية: ٨١.

[٨٥] – بتصرف : جعفر السبحاني، الولاية التشريعية والتكوينية في نظر العلم والفلسفة، قم، موسسة الامام الاصادق ، ١٣٨٥ ش، ص ١٩ ومابعدها.

[٨٦] –سورة النساء، اية: ١٠٥.

[٨٧]– سورة النور، اية: ٥١.

[٨٨] –سورة النساء، اية: ٦٥.

[٨٩] –سورة الحجرات، اية: ٩.

[٩٠] – –مرتضـــى مطهري، العدل الالهي، ترجمة : محمد الخاقاني، دار الفقه، قم، د.ت، ص ٦٨–٦٩.

[٩١] –سورة الأعراف، اية: ١٥٧.

[٩٢]– سورة الأحزاب، اية: ٦.

[٩٣] –سورة الاسراء، اية:٦٥.

[٩٤] –سورة الاسراء، اية: ١٦.

[٩٥] –سورة الانعام، اية: ١٣١. وجاء في آية أخرى: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ) . سورة هود، اية:١١٧.

[٩٦] – مرتضى مطهري ، مصدر سبق ذكره، ص ٧١.

[٩٧] –سورة المائدة، اية: ٦٣.

[٩٨] –سورة المائدة، اية: ٧٨–٧٩.

المصادر

أولًا: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب العربية والمترجمة

١- ابن تيمية، تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وتحقيق: اياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي، ج٦، ط١، الرياض، دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ.
٢- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصرمن أمور رسول الله ﷺ وسننه، ج٩، ط١، دمشق، دار الكمال المتحدة، ١٤٣٧ هـ.
٣- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، ج٧، ط١، بيروت، دار العلوم، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٤- بدون مؤلف، رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا، ج٤، ط١، بيروت، دار صادر، ١٣٠٥هـ.
٥- بطرس البستاني، محيط المحيط، ط جديدة، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٧.
٦- جعفر السبحاني، الولاية التشريعية والتكوينية في نظر العلم والفلسفة، قم، موسسة الامام الاصادق ، ١٣٨٥ ش.
٧- خليل الجر واخرون، لاروس المعجم العربي الحديث، د.م، لاروس للنشر، ١٩٧٣.
٨- روح الله الخميني، الحكومة الإسلامية (ولاية الفقيه)، ط٤، طهران، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الامام الخميني- الشؤون الدولية، ٢٠٠٣م.
٩- شهاب الدين محمود الالوسي البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج ٢٧،ط١، بيروت، دار احياء التراث العربي، د.ت.
١٠- عادل العلوي، خصائص القائد الإسلامي في القرآن الكريم، ط١، قم -ايران، المؤسسة الإسلامية العامة للتبليغ والإرشاد، ١٤١٧هـ.
١١- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان،ط٢، الرياض، دار السلام للتوزيع والنشر،١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
١٢- فخر الدين الطريحي، مجمع البحرين، مج ٢، ط١، بيروت دار الاميرة١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
١٣- فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن ابن علي التميمي البكري الرازي الشافعي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، مج ٢٥، ط٣، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م.
١٤- محمد الريشهري، القيادة في الاسلام، تعريب: علي الاسدي، ط١، دار الحديث، ايران ، د.ت.
١٥- محمد السند، الامامة الإلهية، ط١، قم، منشورات الاجتهاد، ٢٠٠٦.

١٦- محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آيً القرآن، ج١٣، ط١ ، دار هجر، القاهرة، ٢٠٠١.
١٧- محمد بن يعقوب الكليني، أصول الكافي، ج١، ط١، بيروت، دار الاميرة للطباعة والنشر، ٢٠٠٨م- ١٤٢٩هـ.
١٨- محمد تقي المدرسي، من هدى القران، ج٦، ط٢، بيروت، دار القارئ، ٢٠٠٨م.
١٩- محمد جواد مغنية، التفسير الكاشف، ج١٦، ط٤، بيروت، دار الانوار، د. ت،
٢٠- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج١٩،ط١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات،١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٢١- محمد معين ، فرهنك معين، ط٢، طهران ، مكتبة دار داره رشد.
٢٢- مرتضى مطهري، العدل الالهي، ترجمة : محمد الخاقاني، دار الفقه، قم، د.ت.
٢٣- ناصر مكارم الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج١، مدرسة الامام علي للنشر، د.م.د.ت.
٢٤- هاشم البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج٦، ط٢، بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

ثالثاً : الرسائل والاطاريح

١- محمود احمد الاسطل، القيادة في ضوء القرآن الكريم: دراسة موضوعية، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى رئاسة الجامعة الإسلامية- غزة كلية أصول الدين قسم التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.